

(مادة ٢)

يكون تبادل السلع والبضائع بين البلدين خاصماً في جميع الأوقات للقوانين والإجراءات المتعلقة بالإستيراد والتصدير السارية في كل من البلدين في تاريخ تنفيذ هذا الاتفاق أو تلك التي قد تصدر خلال فترة سريانه .

(مادة ٣)

يسعى كل طرف لتأكيد حفظ عدم إعادة تصدير السلع والبضائع المسنودة من أي طرف دون موافقة الطرف الآخر .

(مادة ٤)

يطبق كل طرف على أساس العاملة بالمثل — بشرط معاملة الدولة الأولى بالرعاية على سلع وبضائع الطرف الآخر . وستطبق المعاملة المذكورة على جميع التوافر المتلاقي بالخارج بما في ذلك الرسم الجمركي وال النفقات والمدفوعات الأخرى المترتبة كاستطبيق كذلك على جميع واردات وصادرات السلع والبضائع وعلى منع تراخيص الإستيراد والتصدير تماشياً مع نص المادة الثانية من هذا الاتفاق .

وتطبق هذه المعاملة أيضاً على سفن وطائرات كل البلدين فيما يتعلق برسوم المواني الواجبة التحصيل والمزايا التي تمنح عند دخول أو ترور السفن من المواني وهبوط أو إقلاع الطائرات من المطارات .

وما يتعلق بالنظم السائدة بشأن بناء السفن والطائرات أنماه، تواجهها بالمواني والمطارات ولا يطبق النص المذكور أعلاه على :

(أ) المزايا والتسهيلات الممنوحة أولى التي قد تمنحها جمهورية مصر العربية إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية أو تلك الممنوحة أو التي قد تمنحها باكستان إلى الدول المجاورة .

(ب) المزايا والتسهيلات التي تمنحها كل من الدولين إلى الدول المجاورة وكذلك المزايا والتسهيلات الناتجة عن الانضمام إلى اتحاد جمركي أو إلى منطقة تفضيلية تكون إحدى الدولين عضواً فيها أو قد تتضمن إحدى الدولتين إليها .

(مادة ٥)

يسعى كل طرف من الطرفين للآخر بأن يفتح الأسواق والمعارض والmarkets التجارية الدائمة أو المؤقتة ويعين كل منها الآخر كافة التسهيلات لإقامة مثل هذه الأسواق والمعارض والmarkets التجارية وفقاً للقوانين والإجراءات السارية في كل الدولتين

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٦

بيان الموافقة على الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة باكستان الإسلامية والموقع في إسلام آباد بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،
وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

(مادة وحدة)

الموافقة على الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة باكستان الإسلامية والموقع في إسلام آباد بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٢١ وذلك مع التحفظ بشرط الصديق ما

مقرر رئيس الجمهورية في ١١ جandi الأول سنة ١٢٩٦ (١١ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

اتفاق تجاري

بين جمهورية مصر العربية

وجمهورية باكستان الإسلامية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ، وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية تخدوهما الرغبة في تقوية علاقاتهما الاقتصادية وتوسيع نطاق التجارة بين البلدين قد اتفقا على ما يلي :

(مادة ١)

ستبذل كل من حكومة جمهورية مصر العربية ، وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية كل مافي وسهماً لزيادة حجم التجارة بين البلدين وخاصة بالنسبة للسلع والبضائع المذكورة في الثانية (أ) ، (ب) الملحقين بهذا الاتفاق وللتي تشكلان جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق .

تحدد الفائدة (أ) صادرات جمهورية مصر العربية .

وتحدد الفائدة (ب) صادرات جمهورية باكستان الإسلامية
ويجب ألا يفسر تحديد الشيء في الثنائيين المذكورين بما عليه عن أن ذلك يعني استبدال السلع والبضائع غير المذكورة بهما

(القائمة ١)

صادرات جمهورية مصر العربية
إلى جمهورية باكستان الإسلامية

- ١ - قطن طوبلة.
- ٢ - غزل قطن (من نمر محددة).
- ٣ - فوسفات صخري.
- ٤ - منتجات بيرويله.
- ٥ - بيرويل خام.
- ٦ - نباتات طيبة.
- ٧ - سوروفوسفات.
- ٨ - أدوية وأفراديات.
- ٩ - طلق وكالون.
- ١٠ - منتجات الومينيوم.
- ١١ - معدات كهربائية.
- ١٢ - أجهزة تكييف هواء.
- ١٣ - تلاجات كهربائية.
- ١٤ - أنات معدني.
- ١٥ - حديد زهر.
- ١٦ - أسفلج.
- ١٧ - أجهزة تليفزيون.
- ١٨ - أجهزة راديو.
- ١٩ - آلات وأدوات للزراعة.
- ٢٠ - أفلام سينائية ، مواد مطبوعة ، اسطوانات الجرامافون.
- ٢١ - منتجات خان اللحيل (مصنوعات يدوية).
- ٢٢ - نماذج للطباعة.
- ٢٣ - ماكينات الخياطة.
- ٢٤ - الواح ومواسير من الأسبستوس.
- ٢٥ - سلع جلدية.
- ٢٦ - عوادم الكتان.
- ٢٧ - منتجات الحديد والصلب.
- ٢٨ - منتجات زجاجية.
- ٢٩ - فول سوداني.

(مادة ٦)

وتم تسوية المدفوعات بين البلدين بالدولارات الأمريكية أو أية
عملات حرة قابلة للتحويل مالم يتطرق على غير ذلك بين كل من الطرفين .

(مادة ٧)

تحسب بالدولارات الأمريكية جميع القيم الواردية في المقد و الفواتير
للقطة بالتجارة ، بين جمهورية مصر العربية و جمهورية باكستان
الإسلامية وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين .

(مادة ٨)

اتفق كل من الطرفين ، بهدف تيسير تطبيق هذا الاتفاق ، على التناول
فيما بينهما بالنسبة لأى موضوع يثار أو يتمثل به ، ولماذا الغرض سوف
يُشكل الطرفان لجنة مشتركة تجتمع بناء على طلب أى منها في الوقت
المناسب .

(مادة ٩)

ابتداء من تاريخ سريان هذا الاتفاق يوقف العمل باتفاق التجارة
والمدفوعات الموقع في ١٥ أبريل سنة ١٩٦٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية
للصلة و جمهورية باكستان .

(مادة ١٠)

يسرى هذا الاتفاق لفترة تسع سنوات تبدأ من تاريخ سريانه
ويتم العمل به تلقائيا لفترات أخرى كل منها تسع سنوات مالم يخطر
أمام الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهاء العمل به قبل ستة أشهر
من نهاية كل فترة من فترات سريانه وهي تسع سنوات .

يلزم التصديق على هذا الاتفاق ويسرى بصفة مؤقتة اعتبارا من
تاريخ توقيعه ، وبصفة نهائية اعتبارا من تاريخ تبادل وناء
التصديق عليه .

يجزء وقع باللغة الإنجليزية من سعين أصليين كل منها لها الصفة
الرسمية في إسلام آباد في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر عام ١٩٧٥

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
عن حكومة
جمهورية باكستان الإسلامية
أحمد ملعت شكري النحال (إعجاز أحمد ناشئ)

<p>٢٥ - عهارات وأدوية ونباتات طبية .</p> <p>٢٦ - طباق .</p> <p>٢٧ - أفلام سينائية مظهره ، ومواد مطبوعة .</p> <p>٢٨ - أسطوانات للرامافون .</p> <p>٢٩ - ترمس .</p> <p>٣٠ - ماكينات للنسج .</p> <p>٣١ - توابل .</p> <p>٣٢ - أنوال المغازل .</p> <p>٣٣ - بكر ومكوك .</p> <p>٣٤ - دهان وطلاء ، - ملمعات وتركيب .</p> <p>٣٥ - قطع غيار - وأجزاء "السيارات التقليدية والخفيفة" .</p> <p>٣٦ - بطاطين .</p> <p>وزارة الخارجية</p> <p>قرار</p> <p>وزير الدولة للعلاقات الخارجية</p> <p>بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٢٥ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١١ مايو سنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية والموقعة في إسلام آباد بتاريخ ٢١/١٢/١٩٧٥ ،</p> <p>وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٧٦ :</p> <p>قرار :</p> <p>مادة وحيدة : بنشر في الجريدة الرسمية الاتفاق التجاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية والموقعة في إسلام آباد بتاريخ ٢١/١٢/١٩٧٥ ، ويعمل به اعتباراً من ٤ توقيعه سنة ١٩٧٦ .</p> <p>ننشر في ١١ ذي القعده سنة ١٣٩٦ (٢٢ نوفمبر ١٩٧٦)</p> <p>محمد رياض</p>	<p>القائمة (ب)</p> <p>صادرات من جمهورية باكستان الإسلامية إلى جمهورية مصر العربية</p> <p>١ - قطن قصير البلاة .</p> <p>٢ - غزل قطن (من نمر محددة) .</p> <p>٣ - الياف صناعية .</p> <p>٤ - صوف خام ومنتجات صوفية بما فيها السجاد .</p> <p>٥ - جلود ومنتجات جلدية .</p> <p>٦ - منتجات من المطاط بما فيها الأطارات الخارجية والداخلية .</p> <p>٧ - مصنوعات مشغولة بالإبرة ومصنوعات يدوية .</p> <p>٨ - أدوات كهربائية بما في ذلك المراوح .</p> <p>٩ - آلات جراحية ومعدات لمستشفيات .</p> <p>١٠ - أدوات بصريّة ، عدسات ، شابر للنظارات .</p> <p>١١ - أدوات رياضية وألعاب للأطفال .</p> <p>١٢ - أدوات المسائدة (ملاعق وسكاكين .. الخ) وأصناف مصنوعة من الحديد .</p> <p>١٣ - آلات موسيقية .</p> <p>١٤ - آلات وأدوات للزراعة .</p> <p>١٥ - مخارط وأدوات لماكينات .</p> <p>١٦ - لوازم صحية ولباقة .</p> <p>١٧ - موتورات ديزل ووحدات مضخات مياه .</p> <p>١٨ - ماكينات للطحن .</p> <p>١٩ - دراجات ولوازيمها .</p> <p>٢٠ - أقفال وكواين .</p> <p>٢١ - نوافيس هيريكيني ، مصايح ضغطية ، موافد وسخالات .</p> <p>٢٢ - أزوار من جميع الأنواع .</p> <p>٢٣ - أنواب جاهزة من مقاسات معينة .</p> <p>٢٤ - كهاريات وأصباغ .</p>
---	---